قانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٨٧

بربط موازنة الهيئة العامة للتصنيع
للسنة المالية ٨٧/١٩٨٨

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدرت كل من استخدامات وإيرادات الهيئة العامة للتصنيع للسنة المالية ٨٧/١٩٨٨ بمبلغ ٤٨٣١٤٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثمانية وأربعون مليونا وثلاثمائة وأربعة عشر ألف جنيه) وفقا لما يلى :

أولا ـ الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٨٧/١٩٨٨ بمبلغ ٣٢٧٤٠٠٠ جنيه (وفقط وقدره ثلاثة ملايين ومائتان وأربعة وسبعون ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) جملة الباب الأول ـ الأجور بمبلغ ٢٨٥١٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الثانى ـ النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٤٢٣٠٠٠ جنيه.

ثانيا ـ الاستخدامات الراسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٨٧/١٩٨٨ بمبلغ ٤٥٠٤٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره خمسة وأربعون مليونا وأربعون ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) جملة الباب الثالث ـ استخدامات استثمارية بمبلغ ١٨١٥٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع ـ تحويلات رأسمالية بمبلغ ٤٣٢٢٥٠٠٠ جنيه .

ثالثا ـ الايرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ٨٧/١٩٨٨ بمبلغ ٣٢٧٤٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة ملايين ومائتان وأربعة وسبعون ألف جنيه) بالباب الثانى إيرادات جارية وتحويلات جارية .

رابعا ـ الايرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ٤٥٠٤٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره خمسة وأربعون مليونا وأربعون ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

(ا) جملة الباب الثالث ـ إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٤٣٢٢٥٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع ـ قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ١٨١٥٠٠٠ جنيه ـ قروض من بنك الاستثمار القومى لتمويل الاستثمارات .

(المادة الثانية)

تسرى أحكام التأشيرات العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٨٨/٨٧ على هذه الهيئة .

(المادة الثالثة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث ـ الاستخدامات الاستثمارية إلا فى ضوء التنظيم الذى يضعه بنك الاستثمار القومى .

(المادة الرابعة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل موازنة الهيئة بما يخصص لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المادة الخامسة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة وزارة المالية .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من أول يوليو سنة ١٩٨٧

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢ ذى القعدة سنة ١٤٠٧ (٢٨ يونيه سنة ١٩٨٧)

حسنى مبارك

بيان موازنه الهيئه العامة للتصنيع

للسنة المالية ١٩٨٨/٨٧

البيـــان	١٩٨٨/٨٧	١٩٨٧/٨٦
	جنيـه	جنيـه
باب ١ — الأجور	٢٨٥١٠٠٠	٣٥٨٠٠٠٠
باب ٢ — النفقـات الجارية والتحويلات الجارية ...	٤٢٣٠٠٠	٨١٥٠٠٠
جملة الاستخدامات الجارية ...	٣٢٧٤٠٠٠	٤٣٩٥٠٠٠
باب ٣ — الاستخدامات الاستثمارية	١٨١٥٠٠٠	١٨٠٠٠٠٠
باب ٤ — التحويلات الرأسمالية	٤٣٢٢٥٠٠٠	٤٧٥٧٨٠٠٠
جملة الاستخدامات الرأسمالية...	٤٥٠٤٠٠٠٠	٤٩٣٧٨٠٠٠
جملة الاستخدامات	٤٨٣١٤٠٠٠	٥٣٧٧٣٠٠٠

البيـــان	١٩٨٨/٨٧	١٩٨٧/٨٦
	جنيـه	جنيـه
باب ١ — إيرادات سيادية	—	—
باب ٢ — الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية ...	٣٢٧٤٠٠٠	٤٣٩٥٠٠٠
جملة الإيرادات الجارية ...	٣٢٧٤٠٠٠	٤٣٩٥٠٠٠
باب ٣ — الإيرادات الرأسمالية المتنوعة	٤٣٢٢٥٠٠٠	٤٧٥٧٨٠٠٠
باب ٤ — القروض والتسهيلات الائتمانية	١٨١٥٠٠٠	١٨٠٠٠٠٠
جملة الإيرادات الرأسمالية ...	٤٥٠٤٠٠٠٠	٤٩٣٧٨٠٠٠
جملة الإيرادات	٤٨٣١٤٠٠٠	٥٣٧٧٣٠٠٠